



د افغانستان اسلامي امارت د عدلي وزارت

سرچينې چينکې

- د امر بالمعروف او نهی
عن المنکر قانون
- د عاليقدر امير المؤمنين حفظه الله
فرمان عاليقدر امير المؤمنين
حفظه الله تعالى

تاريخ نشر: (۲۵) محرم الحرام سال ۱۴۴۶ هـ.ق.
(۱۰) اسد سال ۱۴۰۳ هـ.ش
نمبر مسلسل (۱۴۵۲)

د خپريدونې: د ۱۴۴۶ هـ.ق کال د محرم الحرام د مياشتې (۲۵)
د ۱۴۰۳ هـ.ش کال د زمري د مياشتې (۱۰)
پرله پسې نمبر (۱۴۵۲)

رسمي جريده

پوله پسي نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

مكلف كړي. (۸۹)

مكلف نمايد. (۸۹)

د ځانگړو منكراتو اړوند د

مسئوليت محتسب در رابطه به

محتسب مسئوليت

منكرات خاص

دوهويشتمه ماده:

ماده بيست و دوم:

محتسب مسئوليت لري، د لاندې

محتسب مسئوليت دارد، از منكرات

ځانگړو منكراتو مخنيوى وكړي: (۹۰)

خاص ذيل جلوگيرى نمايد: (۹۰)

۱- زنا، كه په زور وي كه په رضاء،

۱- زنا، اگر به زور باشد

كه په پټه وي او كه په ښكاره وي، (۹۱)

يا به رضاء، اگر پنهان

(۸۹) وقال سعيد بن جبیر: دخول الحمام بغير إزار حرام. لحديث جابر بن عبد الله: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام بغير إزار، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل حليلته الحمام وأيضاً روي من دخل الحمام بغير مثزر لعنه الملكان. (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۱۸ ص ۱۵۶ مكتبه رشيدية كويتية).

(۹۰) الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ (الحج / ۴۱).

وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ. (سورة آل عمران الآية ۱۰۴).

- فقال أبو سعيد: أما هذا فقد قضى ما عليه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من رأى منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان». (صحيح المسلم رقم الحديث ۴۹، ج ۱ ص: ۶۹ الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت).

- المحتسب عليه هو المأمور بالمعروف والمنهي عن المنكر. (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۱۷ ص ۲۶۱ مكتبه رشيدية كويتية و الكنز الأكبر في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ج ۱ ص ۵۷).

(۹۱) ولا تقربوا الزنا إنه كان فاحشة وساء سبيلاً (سورة الاسراء الآية ۳۲).

- الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين (النور/۲).

- عن زر قال: قال لي أبي بن كعب وكان يقرأ سورة الأحزاب قال قلت ثلاثاً وسبعين آية قال: قط قال: لقد رأيتهما وإنما تعدل البقرة ولقد قرأنا فيما قرأنا فيها: الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم. (المستدرک علی الصحیحین رقم الحديث: ۸۰۶۸ ج ۴ ص ۴۰۰ الناشر: دار الكتب العلمية بيروت).

رسمي جريده

پوله پسي نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

همدا راز نکاح په طريقه د متعې هم باشد يا آشکار باشد،^(۹۱) همچنين نکاح
جائزه نه ده.^(۹۲) به طريقه متعه نیز جایز نیست.^(۹۲)

- عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن. (رواه البخاري: ۲۴۷۵ و مسلم : ۱۰۰ و ابوداود: ۴۶۸۹ و النسائي : ۷۱۲۹ و الترمذي : ۲۸۳۴ و ابن ماجه : ۳۹۳۶).
- عن سليم بن عامر، أن أبا أمامة حدثه، أن غلاما شابا أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، انذن لي في الزنا، فصاح الناس فقال: "مه"، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أقروه ادن"، فدنا حتى جلس بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أتحيه لأمك؟" قال: لا، قال: "وكذلك الناس لا يحبونه لأمهاتهم، أتحيه لآبنتك؟" قال: لا، قال: "وكذلك الناس لا يحبونه لبناتهم، أتحيه لأختك؟" قال: لا، قال: "وكذلك الناس لا يحبونه لأخواتهم، أتحيه لعمتك؟" قال: لا، قال: "وكذلك الناس لا يحبونه لعماتهم؟" أتحيه لخالتك؟" قال: لا، قال: "وكذلك الناس لا يحبونه لخالاتهم"، فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده على صدره، وقال: "اللهم كفر ذنبه، وطهر قلبه، وحسن فرجه". (المعجم الكبير للطبراني) ج ۸ ص ۱۸۳ دار النشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة

- رواه الشيخان وغيرهما عن ابن مسعود لا يحل دم امرئ يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث النفس بالنفس والثيب الزاني والتارك لدينه المفارق للجماعة (روح المعاني ج ۸ ص ۶۷ الناشر: دار الكتب العلمية . بيروت).

- ويعلم من الأخبار أن ثمرات الزنا قبيحة منها أنه يورث الفقر وذهاب الهاء وقصر العمر وأنه يؤخذ بمثله من ذرية الزاني ، ولما قيل لبعض الملوك ذلك أراد تجربته بابنة له وكانت غاية في الحسن فأنزله معها امرأة وأمرها أن لا تمنع أحدا أراد التعرض لها بأي شيء شاء وأمرها بكشف وجهها فطافت بها في الأسواق فما مرت على أحد إلا وأطرق حياء وخجلا منها فلما طافت بها المدينة كلها ولم يمد أحد نظره إليها رجعت بها إلى دار الملك فلما أرادت الدخول أمسكها إنسان وقبلها ثم ذهب عنها فأدخلتها على الملك وذكرت له القصة فسجد شكرا وقال : الحمد لله تعالى ما وقع مني في عمري قط إلا قبلة وقد قوصصت بها نسأل الله سبحانه أن يعصمنا وذرائعنا ومن ينسب إلينا من الفواحش ما ظهر منها وما بطن بحرمة النبي صلى الله عليه وسلم. (روح المعاني ج ۸ ص ۶۷ الناشر: دار الكتب العلمية . بيروت).

- وتعقبه في فتح القدير بأن الزنا حرام في جميع الأديان، والملل (البحر الرائق شرح كنز الدقائق ج ۴ ص ۵) مكتبة دار المعرفة ببيروت - (حاشية رد المختار على الدر المختار ج ۴ ص ۶ مطلب احكام الزنا. الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر. بيروت).

- الزنا حرام في جميع الأديان (العناية شرح الهداية ج ۳ ص ۳۸۶) الناشر: دار الفكر.
- لأن الزنا حرام في الأديان كلها. (بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع) ج ۷ ص ۳۸ الناشر: دار الكتب العلمية.
(۹۲) حدثنا ابن عيينة أنه سمع الزهري يقول ، أخبرني الحسن بن محمد بن علي وأخوه عبد الله ، عن أبيهما أن عليا ، رضي الله عنه ، قال : لابن عباس إن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المتعة وعن لحوم الحمر الأهلية زمن خيبر. (رواه البخاري: ۵۱۱۵ و احمد بن حنبل : ۵۹۲ و الترمذي : ۱۱۲۱).

رسمي جريدة

پوله پسي نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

۲- زنکه بازی. (۹۳)

۲- زنکه بازی. (۹۳)

- عن علي أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن نكاح المتعة يوم خيبر وعن لحوم الحمر الأهلية (رواه مسلم: ۲۵۱۱).

- قال - رحمه الله - (وبطل نكاح المتعة) وصورته أن يقول أمتع بك كذا مدة بكذا من المال (تبين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي) ج ۲ ص ۱۱۵) الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة
- ولنا الكتاب والسنة والإجماع والمعقول ، أما الكتاب الكريم فقوله عز وجل : { وَالَّذِينَ هُمْ لِأُزْوَاجِهِمْ حَافِظُونَ إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ } حرم تعالى الجماع إلا بأحد شيئين ، والمتعة ليست بنكاح ولا بملك يمين فيبقى التحريم (بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ج ۲ ص ۲۷۲-۲۷۳) الناشر: دار الكتب العلمية.
- والدليل على أنها ليست بنكاح أنها ترتفع من غير طلاق ولا فرقة ولا يجري التوارث بينهما ، فدل أنها ليست بنكاح فلم تكن هي زوجة له ، وقوله تعالى في آخر الآية : { فمن ابتغى وراء ذلك فأولئك هم العادون } سمي مبتغى ما وراء ذلك عاديا ، فدل على حرمة الوطء بدون هذين الشيئين وقوله عز وجل : { ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء } ، وكان ذلك منهم إجارة الإمام نهى الله عز وجل عن ذلك ، وسماه بغاء فدل على الحرمة. (بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ج ۲ ص ۲۷۲) الناشر: دار الكتب العلمية .

- قوله (ونكاح المتعة والنكاح المؤقت باطل) وصورة نكاح المتعة أن يقول لامرأة خذي هذه العشرة لأمتع بك أو متعيني بنفسك أياما ، وهو باطل بالإجماع (الجوهرة النيرة ج ۲ ص ۱۸) الناشر: المطبعة الخيرية.
- (قوله وبطل نكاح المتعة والموقت) وفرق بينهما في النهاية والمعراج بأن يذكر في الموقت لفظ النكاح أو التزويج مع التوقيت وفي المتعة لفظ أمتع بك أو أستمتع وفي العناية بفرق آخر: أن الموقت يكون بحضرة الشهود ويذكر فيه مدة معينة بخلاف المتعة فإنه لو قال أمتع بك ولم يذكر مدة كان متعة ، والتحقيق ما في فتح القدير أن معنى المتعة عقد على امرأة لا يراد به مقاصد عقد النكاح من القرار للولد وتربيته بل إما إلى مدة معينة ينتهي العقد بانتهائها أو غير معينة بمعنى بقاء العقد ما دام معها إلى أن ينصرف عنها فيدخل فيه بمادة المتعة والنكاح الموقت أيضا فيكون من أفراد المتعة وإن عقد بلفظ التزويج وأحضر الشهود إلى آخر ما ذكره ، وقد نقل في الهداية إجماع الصحابة على حرمة (البحر الرائق شرح كنز الدقائق ج ۸ ص ۷۴) الناشر: دار المعرفة بيروت.

- متعة النكاح - ويطلق عليها الفقهاء نكاح المتعة وقد ذهب إلى حرمة هذا النكاح الحنفية ، والمالكية ، والشافعية ، والحنابلة ، وكثير من السلف . (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۳۶ ص ۹۴).
(۹۳) عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "العينان تزنيان، واللسان يزني، واليدان تزنيان، والرجلان تزنيان، ويحقق ذلك الفرج أو يكذبه" (رواه ابن حبان ۴۴۱۹ و الاداب للبيهقي : ۵۹۷).

رسمي جريده

پوله پسي نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

۳ - سحاق (همجنس بازي زنان). (۹۴)	۳ - سحاق (د بنځو همجنس بازي). (۹۴)
۴ - لواطت؛ (۹۵) گرچه	۴ - لواطت؛ (۹۵) كـــه
بـا زـن خـود نـيـز باشد. (۹۶)	خـه هـم لـه خـپـلـي بـنـځـي سره وي. (۹۶)

(۹۴) عن واثلة بن الأسقع ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : سحاق النساء بينهن زنى (مسند أبي يعلى : ۷۴۹۱).

السحاق والمساحقة لغة واصطلاحاً : أن تفعل المرأة بالمرأة مثل صورة ما يفعل بها الرجل. (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۲۴ ص ۲۵۱).

- (الكبيرة الثانية والستون بعد الثلاثمائة : مساحقة النساء وهو أن تفعل المرأة بالمرأة مثل صورة ما يفعل بها الرجل.) كذا ذكره بعضهم واستدل له بقوله صلى الله عليه وسلم : { السحاق زنا النساء بينهن } وقوله : «ثلاثة لا يقبل الله منهم شهادة أن لا إله إلا الله: الراكب والمركوب، والراكبة والمركوبة، والإمام الجائر». الزواجر عن اقتراف الكبائر ج ۲ ص ۲۳۵) الناشر: دار الفكر.

- وروي أن سليمان - عليه السلام - قال لإبليس: أي الأعمال أحب إليك، وأبغض إلى الله؟ قال: لولا منزلتك عند الله ما أخبرتك، إني لست أعلم شيئاً أحب إلى وأبغض إلى الله من استغناء الرجل بالرجل، والمرأة بالمرأة، وأول من علم النساء السحاق بنت إبليس وتسمى الدلهان، رأت الرجال قد استغنوا بالرجال فجاءت إلى النساء في صورة امرأة وشبهت إليهن ركوب بعضهن على بعضهن وعلمتهن كيف يصنعن قاله الثعلبي. (شرح صحيح البخاري لشمس الدين السفيري ج شمس الدين السفيري ج ۳۴ ص ۲۶).

(۹۵) أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ (الأعراف: ۸۰).

- عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ملعون من أتى امرأته في دبرها. (السنن الكبرى لنسائي : ۸۹۶۶ و احمد بن حنبل في مسنده: ۱۰۲۰۹ و مرقاة المفاتيح : ۳۱۹۳ ج ۶ ص ۳۲۱ كتاب النكاح باب المباشرة مكتبة الحنفية).

- عن ابن عباس قال قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- « لا ينظر الله إلى رجل أتى رجلاً أو امرأة في الدبر ». (رواه الترمذي: ۱۱۹۸ و ابن حبان : ۴۴۱۸ و مرقاة المفاتيح : ۳۱۹۵ ج ۶ ص ۳۲۱ مكتبة حنفية و السنن الصغير للبيهقي : ۱۹۲۰ ج ۳ ص ۵۴ دار النشر: جامعة الدراسات الإسلامية كراتشي . باكستان).

- عن خزيمه بن ثابت قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الله لا يستحي من الحق ، لا تأتوا النساء في أدبارهن " . (رواه ابن ماجه : ۱۹۲۴ و مرقاة المفاتيح : ۳۱۹۲ ج ۶ ص ۳۲۱ كتاب النكاح باب المباشرة مكتبة الحنفية).

رسمي جريدة

پوله پسي نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

أن خزيمة بن ثابت حدثه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إن الله لا يستحي من الحق لا تأتوا النساء في أدبارهن".

- وصرحوا بأن حرمة اللواط أشد من حرمة الزنا لقبحها عقلا وطبعاً وشرعاً. (روح المعاني ج ٤ ص ٤١١).
الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت

- وفي الآيات من الدلالة على ذم اللواط وقبحها ما لا يخفى ، فهي كبيرة بالإجماع ، ونصوا على أنها أشد حرمة من الزنا. وفي شرح المشارق للأكمل أنها محرمة عقلاً وشرعاً وطبعاً ، وعدم وجوب الحد فيها عند الإمام أبي حنيفة رضي الله تعالى عنه لعدم الدليل عنده على ذلك لا لخفتها ، وقال بعض العلماء : إن عدم وجوب الحد للتغليظ لأن الحد مطهر ، وفي جواز وقوعها في الجنة خلاف ، ففي الفتح قيل : إن كانت حرمتها عقلاً وسمعا لا تكون في الجنة وإن كانت سمعا فقط جاز أن تكون فيها والصحيح أنها لا تكون لأن الله تعالى استبعدتها واستقبحها فقال سبحانه : إنكم لتأتون الفاحشة ما سبقكم بها من أحد من العالمين (العنكبوت : ٢٨) وسمها خبيثة فقال عز وجل كانت تعمل الخبائث (الأنبياء : ٧٤) والجنة منزهة عنها. (روح المعاني ج ١٠ ص ٣٦١).
الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت

- أقول وسيأتي في كتاب الإكراه أن اللواط أشد حرمة من الزنا لأنها لم تبح بطريق ما ولكون قبحها عقلياً ولذا لا تكون في الجنة على الصحيح اهـ (رد المختار على الدر المختار ج ١ ص ٢٩٧ الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر. بيروت).

- أجمع الفقهاء على أن اللواط محرم مغلظ التحريم وأنه من الكبائر. قال الماوردي : واللواط أغلظ الفواحش تحريماً (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ٤٤ ص ٢٣).

- وذكر العلامة الأكمل في شرح المشارق أن اللواط محرمة عقلاً وشرعاً وطبعاً بخلاف الزنا وأنه ليس بحرام طبعاً فكانت أشد حرمة منه ، وإنما لم يوجب الحد أبو حنيفة فيها لعدم الدليل عليه لا لخفتها ، وإنما عدم الوجوب فيها للتغليظ على الفاعل : لأن الحد مطهر على قول بعض العلماء وفي فتح القدير وهل تكون اللواط في الجنة أي هل يجوز كونها فيها قيل : إن كان حرمتها عقلاً وسمعا لا تكون ، وإن كان سمعا فقط جاز أن تكون ، والصحيح أنها لا تكون فيها ؛ لأنه تعالى استبعده واستقبحه فقال : { ما سبقكم بها من أحد من العالمين } وسمها خبيثة فقال تعالى { كانت تعمل الخبائث } ، والجنة منزهة عنها اهـ . (البحر الرائق شرح كنز الدقائق ج ٥ ص ١٨ الناشر: دار المعرفة بيروت).

- (قوله ومن أتى امرأة) أي أجنبية (في الموضع المكروه) أي دبرها (أو عمل عمل قوم لوط فلا حد عليه عند أبي حنيفة ولكنه يعزر) ويسجن حتى يموت أو يتوب ، ولو اعتاد اللواط قتله الإمام محصناً كان أو غير محصن سياسة ، أما الحد المقدر شرعاً فليس حكماً له وقالوا هو كالزنا ، وهذه العبارة تفيد اعترافهما بأنه ليس من نفس الزنا بل حكمه حكم الزنا فيحد جلداً إن لم يكن أحصن ورجماً إن أحصن . (فتح القدير ج ٥ ص ٢٦٢). الناشر: دار الفكر.

- قال في الدرر بنحو الإحراق بالنار وهدم الجدار والتنكيس من محل مرتفع باتباع الأحجار وفي الحاوي والجلد أصبح وفي الفتح يعزر ويسجن حتى يموت أو يتوب ولو اعتاد اللواط قتله الإمام سياسة. (الدر المختار ج ٤ ص ٢٧ الناشر: دار الفكر بيروت).

رسمي جريده

پوله پسي نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

- ۵ - بچه بازی. (۹۷)
- ۶ - قمار (هگی، جنگول، مردکی، بېلې [بجلی] او چهارمغز کتل او داسې نور). (۹۸)
- ۵ - بچه بازی. (۹۷)
- ۶ - قمار (تخم جنگی، تشله بازی، بجل انداختن، چهارمغز بازی وغیره). (۹۸)

(۹۶) أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ (الأعراف: ۸۰).

- عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ملعون من أتى امرأته في دبرها. (السنن الكبرى للنسائي : ۸۹۶۶ و احمد بن حنبل في مسنده: ۱۰۲۰۹ و مرقاة المفاتيح : ۳۱۹۳ ج ۶ ص ۳۲۱ كتاب النكاح باب المباشرة مكتبة الحنفية).

- (قوله أو أتى في دبر) شامل دبر منكوخته (درر الحکام شرح غرر الأحكام ج ۵ ص ۳۰۸).

- لا خلاف بين الفقهاء في حرمة وطء الميتة، سواء أكانت في حياتها زوجته أم أجنبية عنه . وعده ابن حجر الهيتمي من كبائر الإثم والفواحش (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۴ ص ۳۱ مكتبة الرشيدية).

(۹۷) قوله (وممن يلعب بالصبيان) في الهندية حكى عن أبي الحسن أن شيخا لو صارع الأحداث في المجامع لم تقبل شهادته ا هـ (رد المختار على الدر المختار ج ۷ ص ۱۶۱ الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر. بيروت).

(۹۸) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (سورة المائدة الآية ۹۰).

- وفي هذه الآية الكريمة نهى الله عباده المؤمنين عن تعاطي الخمر والميسر وهو القمار وروى ابن أبي حاتم عن أبيه عن عيسى بن مرحوم عن حاتم عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي رضي الله تعالى عنه أنه قال الشطرنج من القمار وقال ابن أبي حاتم حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي حدثنا وكيع عن سفيان أن الليث وعطاء ومجاهدا وطاوس قالوا كل شيء من القمار فهو الميسر حتى لعب الصبيان بالجوز وروى عن راشد بن سعد وحزمة بن حبيب مثله قالوا حتى الكعاب والجوز والبعض التي يلعب بها الصبيان (عمدة القاري شرح صحيح البخاري ج ۱۸ ص ۲۰۸). الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

- قوله ((قوله من جانب واحد) أو من ثالث بأن يقول أحدهما لصاحبه إن سبقتني أعطيتك كذا، وإن سبقتك لا آخذ منك شيئا أو يقول الأمير لفارسين أو راميين من سبق منكما فله كذا، وإن سبق فلا شيء له اختيار وغرر الأفكار (قوله من الجانبين) بأن يقول إن سبق فرسك فلك علي كذا، وإن سبق فرسي فلي عليك كذا زليعي وكذا إن قال إن سبق إبلك أو سهمك إلخ تتارخانية (قوله لأنه يصير قمارا) لأن القمار من القمر الذي يزداد تارة وينقص أخرى، وسعي القمار قمارا لأن كل واحد من المقامرين ممن يجوز أن يذهب ماله إلى صاحبه، ويجوز أن يستفيد مال صاحبه وهو حرام بالنص، ولا كذلك إذا شرط من جانب واحد لأن الزيادة والنقصان لا تمكن فهما بل في أحدهما تمكن الزيادة، وفي الآخر الانتقاص فقط فلا تكون مقاومة لأنها مفاعلة منه زليعي (الدر المختار وحاشية ابن عابدين ج ۶ ص ۴۰۲ مكتبة الرشيدية).

رسمي جريده

پوله پسي نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

- ۷ - د زنا، زنکه بازي، سحاق، ۷- ايجاد زمينه و اسباب به زنا،
لواطت، بچه بازي او قمار ته د زنکه بازي، سحاق، لواطت،
زميني او سبونو رامنځته کول.^(۹۹) بچه بازي و قمار.^(۹۹)
- ۸ - د سپيو، چرگانو، مړزانو ۸- جنگ انداختن سگها،

- (وإن شرط فيها) أي في المسابقة (جعل من إحدى الجانبين) مثل أن يقول أحدهما لصاحبه إن سبقتني أعطيك كذا وإن سبقتك لا أخذ منك شيئاً (أو) شرط فيها جعل (من ثالث لأسبقهما) مثل أن يقول ثالث للمتسابقين أيكما سبق له علي كذا (جاز) لأنه تحريض على آلة الحرب والجهاد لقوله عليه الصلاة والسلام {المؤمنون عند شروطهم}. وفي القياس لا يجوز لأنه تعليق المال بالحظر وعند الأئمة الثلاثة لا يجوز في الأقدام.

(وإن) شرط (من كلا الجانبين يحرم) بأن يقول إن سبق فرسك أعطيتك كذا وإن سبق فرسي فأعطني كذا لأنه يصير قماراً والقمار حرام (إلا أن يكون بينهما) فرس (محلل كفاء لهما) أي لفرسهما يتوهم أنه يسبقهما (إن سبقهما أخذ) الجعل (منهما وإن سبقاه لا يعطيهما) شيئاً أو بالعكس يعني شرط أيهما لو سبقاه يعطيهما ولو سبقهما لا يأخذ شيئاً منهما كما في التسهيل (وفيما بينهما أيما سبق أخذ) المال المشروط (من الآخر) لأن بالمحلل خرج من أن يكون قماراً فيجوز وإن لم يكن الفرس المحلل مثلها لم يجز لأنه لا فائدة في إدخاله بينهما فلم يخرج حينئذ من أن يكون قماراً. (مجمع الأثر في شرح ملتقى الأبحر ج ۲ ص ۵۵۰). الناشر: دار إحياء التراث العربي

- اتفق الفقهاء على تحريم ميسر القمار. (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۳۹ ص ۴۰۷ مكتبة الرشيدية).
- ما يكسبه المقامر هو كسب خبيث، وهو من المال الحرام مثل كسب المخادع والمقامر، والواجب في الكسب الخبيث تفريغ الذمة منه برده إلى أربابه إن علموا وإلا إلى الفقراء. (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۲۴ ص ۴۰۷).
(۹۹) إن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب أليم في الدنيا والآخرة والله يعلم وأنتم لا تعلمون (سورة النور الآية ۱۹).

- قوله (مرادف ديوث) قال الزيلعي هو الذي يرى مع امرأته أو محرمه رجلاً فيدعه خالياً بها وقيل هو المتسبب للجمع بين اثنين لمعنى غير ممدوح وقيل هو الذي يبعث امرأته مع غلام بالغ أو مع مزارعه إلى الضيعة أو يأذن لهما بالدخول عليها في غيبته (رد المختار على الدر المختار ج ۳ ص ۲۰۲ مكتبة الرشيدية).

- وقد ذكر المصنف من الألفاظ الديوث والقرطبان فقال في المغرب الديوث الذي لا غيره له ممن يدخل على امرأته والقرطبان نعت سوء في الرجل الذي لا غيره له عن الليث وعن الأزهري هذا من كلام الحاضرة ولم أر البوادي لفظوا به ولا عرفوه ومنه ما في قذف الأجناس كشحاته وذكر الشارح أن القرطبان هو الذي يرى مع امرأته أو محرمه رجلاً فيدعه خالياً بها وقيل هو المتسبب للجمع بين اثنين لمعنى غير ممدوح وقيل هو الذي يبعث امرأته مع غلام بالغ أو مع مزارعه إلى الضيعة أو يأذن لهما بالدخول عليها في غيبته اهـ وعلى هذا يعزز بلفظ معرض لأنه الديوث في عرف مصر (البحر الرائق شرح كنز الدقائق ج ۵ ص ۴۸ الناشر: دار المعرفة بيروت).

رسمي جريده

پوله پسي نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

(کرکـانـو)، زرکـانـو او	مرغـها، بودنهـها (کرکـها)،
د نورو حيواناتو او مرغـانو	کبکـها و ساير حيوانات و
جنگول. (۱۰۰)	پرندگان. (۱۰۰)
۹ - له ټاپ، راډيو او دغه شان	۹ - سوء استفاده از تپ، راديو،
نورو شيانو څخه غلطه گټه اخيستنه	و ساير اشيای مانند آن و
او په کمپيوټر، موبایل او دغه	تهيه و تماشای عکس
شان نورو شيانو کې د ذیروح	و فيلم اشيای ذیروح در
شيانو انځور او ویديو جوړول او	کمپيوټر، موبایل و ساير اشيای
کتل. (۱۰۱)	مانند آن. (۱۰۱)

(۱۰۰) عن ابن عباس قال نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن التحريش بين الهائم. سنن أبي داود.
ولا خلاف بين الفقهاء في حرمة التحريش بين الهائم، بتحريض بعضها على بعض وتهيجه عليه، لأنه سفيه
ويؤدي إلى حصول الأذى للحيوان، وربما أدى إلى إتلافه بدون غرض مشروع. الموسوعة الفقهية الكويتية.
(۱۰۱) قال أصحابنا وغيرهم تصوير صورة الحيوان حرام أشد التحريم وهو من الكبائر وسواء صنعه لما يمتن
أو لغيره فحرام بكل حال لأن فيه مضاهاة لخلق الله وسواء كان في ثوب أو بساط أو دينار أو درهم أو فلس أو
إناء أو حائط وأما ما ليس فيه صورة حيوان كالشجر ونحوه فليس بحرام وسواء كان في هذا كله ما له ظل وما
لا ظل له وبمعناه قال جماعة العلماء مالك والثوري وأبو حنيفة وغيرهم (عمدة القاري شرح صحيح البخاري
ج ۲۲ ص ۷۰). الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- قال أصحابنا وغيرهم من العلماء: تصوير صورة الحيوان حرام شديد التحريم، وهو من الكبائر؛ لأنه متوعد
عليه بهذا الوعيد الشديد المذكور في الأحاديث، وسواء صنعه بما يمتن أو لغيره، فصنعه حرام بكل حال؛
لأن فيه مضاهاة لخلق الله تعالى، وسواء ما كان في ثوب أو بساط أو درهم أو دينار أو فلس أو إناء أو حائط أو
غيرها. وأما تصوير صورة الشجر ورحال الإبل وغير ذلك مما ليس فيه صورة حيوان فليس بحرام. هذا حكم
نفس التصوير. وأما اتخاذ المصور فيه صورة حيوان فإن كان معلقا على حائط أو ثوبا ملبوسا أو عمامة ونحو
ذلك مما لا يعد ممتنا فهو حرام، وإن كان في بساط يداس ومخدة ووسادة ونحوها مما يمتن فليس بحرام.
ولكن هل يمنع دخول ملائكة الرحمة ذلك البيت؟ فيه كلام نذكره قريبا إن شاء الله، ولا فرق في هذا كله بين
ما له ظل وما لا ظل له. هذا تلخيص مذهبنا في المسألة، وبمعناه قال جماهير العلماء من الصحابة والتابعين
ومن بعدهم، وهو مذهب الثوري ومالك وأبي حنيفة وغيرهم، وقال بعض السلف: إنما ينهى عما كان له ظل
، ولا بأس بالصورة التي ليس لها ظل، وهذا مذهب باطل؛ فإن الستر الذي أنكر النبي صلى الله عليه وسلم
الصورة فيه لا يشك أحد أنه مذموم، وليس لصورته ظل، مع باقي الأحاديث.

رسمي جريده

پوله پسي نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۴۶/۱/۲۵-۱۴۰۳/۵/۱۰)

- ۱۰- له کور يا مجلس خڅه د باندې د ښځې يا د موسيقي غږ راوتل. (۱۰۲)
- ۱۰- خارج شدن صدای زن يا موسيقي بيرون از خانه يا مجلس. (۱۰۲)
- ۱۱- د مسکراتو(نشه کوونکو شیانو او شرابو) کارونه، رانيول، خرڅول، ساتنه او قاچاق. (۱۰۳)
- ۱۱- استعمال، خريد، فروش، نگهداری و قاچاق مسکرات (اشیای نشه آور و شراب). (۱۰۳)

- وظاهر كلامهم هاهنا أن السياسة هي فعل شيء من الحاكم لمصلحة يراها، وإن لم يرد بذلك الفعل دليل جزئي. (البحر الرائق شرح كنز الدقائق ومنحة الخالق وتكملة الطوري (ج ۵ ص ۱۱) الناشر: دار الكتاب الإسلامي.

المطلقة في كل صورة . وقال الزهري : النهي في الصورة على العموم ، وكذلك استعمال ما هي فيه ، ودخول البيت الذي هي فيه ، سواء كانت رقما في ثوب ، أو غير رقم ، وسواء كانت في حائط ، أو ثوب ، أو بساط ممتن ، أو غير ممتن ، عملا بظاهر الأحاديث ، لا سيما حديث (النمرقة) الذي ذكره مسلم . وهذا مذهب قوي ، قال آخرون : يجوز منها ما كان رقما في ثوب سواء امتن أم لا ، وسواء علق في حائط أم لا ، وكرهوا ما كان له ظل ، أو كان مصورا في الحيطان وشبهها ، سواء كان رقما أو غيره ، واحتجوا بقوله في بعض أحاديث الباب : (إلا ما كان رقما في ثوب) وهذا مذهب القاسم بن محمد . وأجمعوا على منع ما كان له ظل ، ووجب تغييره . قال القاضي : إلا ما ورد في اللعب بالبنات لصغار البنات ، والرخصة في ذلك ، لكن كره مالك شراء الرجل ذلك لابنته . وادعى بعضهم أن إباحة اللعب لهن بالبنات منسوخ بهذه الأحاديث ، والله أعلم . (المنهاج شرح النووي لصحيح مسلم ج ۷ ص ۲۰۵ الناشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت).

(۱۰۲) إِنَّ الَّذِينَ يُجِبُونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ (سورة النور / ۱۹).

- وتقدم في شروط الصلاة أن صوت المرأة عورة على الراجح وممر الكلام فيه فراجع (الدر المختار ج ۶ ص ۳۶۹ الناشر : دار الفكر للطباعة والنشر بيروت).

وفي السراج: ودلت المسألة أن الملاهي كلها حرام، ويدخل عليهم بلا إذنهم لانكار المنكر. قال ابن مسعود: صوت اللهو والغناء ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء النبات. قلت: وفي البرازية: استماع صوت الملاهي كضرب قصب ونحوه حرام لقوله عليه الصلاة والسلام: استماع الملاهي معصية والجلوس عليها فسق والتلذذ بها كفر أي بالنعمة، فصرف الجوارح إلى غير ما خلق لاجله كفر بالنعمة لا شكر. (الدر المختار شرح تنوير الأبصار ج ۹ ص ۵۷۶).

(۱۰۳) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رَجَسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (سورة المائدة الآية ۹۰).

رسمي جريده

پوله پسي نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

۱۲- برهنه نمودن عورت. (۱۰۴)

۱۲- د عورت لوخول. (۱۰۴)

عن أبي هريرة، قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم، أن ينبذ في النقيير، والمزفت، والدباء، والحنتمه» وقال: «كل مسكر حرام» (سنن ابن ماجه رقم الحديث: ۳۴۰۱ الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي).

(المادة ۳۴): ما حرم أخذه حرم إعطاؤه.

(المادة ۳۵): ما حرم فعله حرم طلبه. (مجلة الأحكام العدلية). الناشر: نور محمد، كارخانه تجارت كتب، آرام باغ، كراتشي.

- قال ابن عباس: حرمت الخمر لعينها، قليلها وكثيرها، والسكر من كل شراب". (السنن الكبرى للبيهقي)

ج ۱۰ ص ۳۶۱) الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان

- وممن صرح بحرمة الحشيش والبنج والأفيون الحدادي في الجوهرية في آخر الاثرية. (البحر الرائق شرح كنز الدقائق - ط العلمية) ج ۳ ص ۴۳۲) دار الكتب العلمية بيروت - لبنان.

وفي الفقه الاسلامي: المخدرات والمسكرات أنواع متعددة، يتفنن الناس في تناولها بأسماء مختلفة، ويلجأ بعضهم إلى تعاطي أشياء تحقق الهدف المقصود من تغطية العقل، وكلها تشترك في حكم واحد، وهو التحريم بسبب ما فيها من الضرر المؤكد الحصول.

ومن أشهر أنواع المخدرات: الحشيشة، والأفيون، والكوكايين والمورفين والبنج (نبات سام يستعمل في الطب للتخدير) وجوزة الطيب (ثمر شجرة) والبرش (مركب من الأفيون والبنج) والقات (نبات تمضغ أوراقه، قليله منه منشط، وكثيره مخدر مثبط، يورث الكسل والخمول، ويعطل الأعمال) وغير ذلك مما يؤخذ بالحقن أو المضغ أو التدخين أو غيرها، فيؤدي إلى تغييب العقل، وإضرار الصحة، وإفساد الأخلاق. والحكم الشرعي للمخدرات أنها حرام في غير حالة التداوي للضرورة أو الحاجة. الفقه الاسلامي ج ۷ ص ۵۵۱۲. الناشر: دار الفكر - سورية - دمشق.

(۱۰۴) يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُؤَارِي سَوَاتِكُمْ وَرِيشًا وَلِبَاسُ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ ذَلِكَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَعَلَّكُمْ يَتَذَكَّرُونَ (سورة الاعراف الآية ۲۶).

- عن أبي كثير عن محمد بن جحش قال: مر النبي صلى الله عليه وسلم وأنا معه على معمر وفخذه مكشوفتان فقال يا معمر غط فخذيك فإن الفخذين عورة (مسند الإمام أحمد بن حنبل رقم الحديث: ۲۲۵۴۸).

- (امتنع نظره إلى وجهها) فحل النظر مقيد بعدم الشهوة وإلا فحرام وهذا في زمانهم، وأما في زماننا فممنع من الشاية قهستاني وغيره. (الدر المختار ج ۹ ص ۵۳۲ مكتبة الرشيدية).

- واعلم أن ستر العورة خارج الصلاة بحضرة الناس واجب إجماعاً إلا في مواضع وفي الخلوة فيه خلاف والصحيح الوجوب إذا لم يكن الانكشاف لغرض صحيح، كذا في شرح المنية. (البحر الرائق شرح كنز الدقائق ج ۱ ص ۴۶۸). دار الكتب العلمية بيروت - لبنان

- (و) الرابع (ستر عورته) ووجوبه عام ولو في الخلوة على الصحيح إلا لغرض صحيح. (رد المحتار على الدر المختار ج ۱ ص ۴۰۴). الناشر: دار الفكر-بيروت

رسمي جريده

پوله پسي نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

۱۳- بي حجابي نمودن. (۱۰۵)

۱۳- بي حجابي كول. (۱۰۵)

وفي المنتقى تمنع الشابة عن كشف وجهها لئلا يؤدي إلى الفتنة وفي زماننا المنع واجب بل فرض لغلبة الفساد . وعن عائشة رضي الله تعالى عنها جميع بدن الحرة عورة إلا إحدى عينها فحسب لاندفاع الضرورة (مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر ج ۱ ص ۲۲۰ باب شروط الصلاة) يمتن تعالى على عباده بما جعل لهم من اللباس والريش، فاللباس ستر العورات وهي السوات... وقال ابن أسلم: ولباس التقوى يتقي الله فيواري عورته، (مختصر تفسیر ابن کثیر ج ۲ ص: ۱۲ الناشر: دار القرآن الكريم، بيروت - لبنان).

(۱۰۵) قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ (۳۰) وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا... الآية (النور/ ۳۰ و ۳۱).

- قال ابن عباس: أمر الله نساء المؤمنين إذا خرجن من بيوتهن في حاجة أن يغطين وجوهن من فوق رؤوسهن بالجلابيب ويبدين عينا واحدة، وقال محمد بن سيرين: سألت عبيدة السلماني عن قول الله عز وجل: (يبدن علمهن من جلابيبن) فغطى وجهه ورأسه وأبرز عينه اليسرى (مختصر تفسیر ابن کثیر، ج ۲ ص: ۱۱۴ الناشر: دار القرآن الكريم، بيروت - لبنان).

- أن عائشة، قالت: لقد «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الفجر، فيشهد معه نساء من المؤمنات متلفعات في مروطهن، ثم يرجعن إلى بيوتهن ما يعرفهن أحد» (صحيح البخاري رقم الحديث: ۳۷۲).

- عن أم سلمة قالت لما نزلت هذه الآية يبدن علمهن من جلابيبن خرج نساء من الأنصار كان على رؤوسهن الغربان من أكسية سود يلبسها قال أبو بكر في هذه الآية دلالة على أن المرأة الشابة مأمورة بستر وجهها عن الأجنيبين وإظهار الستر والعفاف عند الخروج لئلا يطمع أهل الريب فيهن. (احكام القرآن للجصاص ج ۳ ص ۴۸۶ باب حجاب النساء). الناشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان.

- (امتنع نظره إلى وجهها) فحل النظر مقيد بعدم الشهوة وإلا فحرام وهذا في زمانهم ، وأما في زماننا فمنع من الشابة قهستاني وغيره. (الدر المختار ج ۹ ص ۵۳۲ مكتبة الرشيدية).

- واما في زماننا فمنع من الشابة لا لانه عورة بل لخوف الفتنة. (الدر المختار ج ۹ ص ۵۳۲ مكتبة الرشيدية).

والراجح عندي ما ذهب إليه الحنابلة من أن الحرة البالغة كلها عورة في الصرة حتى ظفرها وشعرها إلا وجهها، والوجه والكفان عورة خارج الصلاة باعتبار النظر إليها كبقية البدن. (مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ج ۲ ص ۴۷۹) الناشر: إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء - الجامعة السلفية - بنارس الهند.

- وفي المنتقى تمنع الشابة عن كشف وجهها لئلا يؤدي إلى الفتنة وفي زماننا المنع واجب بل فرض لغلبة الفساد . وعن عائشة رضي الله تعالى عنها جميع بدن الحرة عورة إلا إحدى عينها فحسب لاندفاع الضرورة (مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر ج ۱ ص ۸۱). الناشر: دار إحياء التراث العربي.

رسمي جريده

پوله پسي نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

۱۴- د لمانځه پرېښوول او ۱۴- ترک و قضاء کردن
قضاء کول. (۱۰۶) نماز. (۱۰۶)

(۱۰۶) وفي عرفنا تارك الصلاة من لا يصلي أصلاً هـ (حاشية رد المختار على الدر المختار ج ۳ ص ۸۳۰ الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر. بيروت).

- والقضاء: فعل الواجب بعد انتهاء الوقت. (الفقه الإسلامي وأدلته ج ۱ ص ۵۳ الناشر: دار الفكر - سورية - دمشق).

- حكم تارك الصلاة :

۱ - إن جحد فرضيتها فهو كافرله حكم المرتد فيقتل إن أصر.

۲ - إن تركها تمهونا فهو فاسق يسجن ويضيق عليه حتى يؤديها وقيل يضرب حتى يسيل منه الدم وفي بقية المذاهب يقتل.

۳ - أما تارك أداء الصلاة في الوقت آثم (فقه العبادات على المذهب الحنفي ج ۱ ص ۷۱).

- (ولا يقتل تارك الصلاة عمداً ما لم يجحد) لكن منكرها كافر لثبوتها بالأدلة القطعية التي لا احتمال فيها للرب فحكمه حكم المرتد وتاركها عمداً تكاسلاً فاسق يحبس حتى يصلي وقيل : يضرب حتى يسيل منه الدم مبالغة في الزجر ولو كان التارك صبياً وسنه عشر سنين لوجب الضرب على تركها لقوله عليه السلام { مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع واضربوهم عليها وهم أبناء عشر سنين } (مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر ج ۱ ص ۱۴۶). الناشر: دار إحياء التراث العربي.

- فقال الحنفية (۲) : تارك الصلاة تكاسلاً فاسق يحبس ويضرب - على المذهب - ضرباً شديداً حتى يسيل منه الدم، حتى يصلي ويتوب، أو يموت في السجن (الفقه الإسلامي وأدلته ج ۱ ص ۵۷۸ الناشر: دار الفكر - سورية - دمشق).

- القول الثالث : يحبس تارك الصلاة كسلاً ولا يقتل بل يضرب في حبسه حتى يصلي ، وهو المنقول عن الزهري وأبي حنيفة والمزني من أصحاب الشافعي . واستدلوا بحديث : لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث : النفس بالنفس ، والثيب الزاني ، والمارق من الدين التارك الجماعة (۱) وتارك الصلاة كسلاً ليس أحد الثلاثة ، فلا يحل دمه بل يحبس لامتناعه منها حتى يؤديها (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۱۶ ص ۳۰۲ مكتبة الرشيدية).

- قسم الحنفية الحكم التكليفي إلى سبعة أقسام (۲)، وهي:

۱ - الافتراض: وهو ما طلب الشارع فعله طلباً جازماً بدليل قطعي الثبوت والدلالة، كالصلاة والزكاة والجهاد، وحكمه وجوب فعله، وأن منكراً كافراً، وتاركه بلا عذر فاسق. (الوجيز في أصول الفقه الإسلامي) ج ۱ ص ۳۰۰

الناشر: دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق - سوريا

رسمي جريده

پوله پسي نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

- ۱۵- د لمانځه د فرضونو او واجباتو پرېښوول. (۱۰۷)
 ۱۵- ترک فرايض و واجبات نماز. (۱۰۷)
 ۱۶- په جماعت سره د لمانځه نه اداء کول. (۱۰۸)
 ۱۶- اداء نکرډن نماز با جماعت. (۱۰۸)
 ۱۷- د روژې خوړل. (۱۰۹)
 ۱۷- خوړدن روزه. (۱۰۹)

(۱۰۷) عن أبي هريرة، أن رجلاً دخل المسجد فصلى، ورسول الله صلى الله عليه وسلم في ناحية من المسجد، فجاء فسلم، فقال: «وعليك، فارجع فصل، فإنك لم تصل» فرجع فصلى، ثم جاء فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: «وعليك، فارجع فصل، فإنك لم تصل بعد»، قال في الثالثة: فعلمني يا رسول الله قال: «إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء، ثم استقبل القبلة فكبر، ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن، ثم اركع حتى تطمئن راكعاً، ثم ارفع حتى تطمئن قائماً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم ارفع رأسك حتى تستوي قاعداً، ثم افعل ذلك في صلاتك كلها» (ابن ماجه ج ۱ ص ۳۳۶).

- وتارکه بلا عذر فاسق. (الوجيز في أصول الفقه الإسلامي) ج ۱ ص ۳۰۰ الناشر: دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق - سوريا.
 - وحكمه استحقات العقاب بتركه، وعدم إكفار جاحده، والثواب بفعله. (رد المحتار على الدر المختار ج ۱ ص ۴۵۶).
 الناشر: دار الفكر-بيروت.

(۱۰۸) عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: والذي نفسي بيده لقد هممت أن آمر بحطب فيحطب ثم أمر بالصلاة فيؤذن لها ثم آمر رجلاً فيؤم الناس ثم أخالف إلى رجال فأحرق عليهم بيوتهم والذي نفسي بيده لو يعلم أحدكم أنه يجد عرقاً سميناً، أو مرماتين حسنتين لشهد العشاء. (رواه البخاري: ۶۴۴ و احمد بن حنبل: ۱۵۴۱۹).

- (قوله: ويلام) أي يعاتب بالتاء لا يعاقب، كما أفاده في البحر والنهر، لكن في التلويح ترك السنة المؤكدة قريب من الحرام يستحق حرمان الشفاعة، لقوله - عليه الصلاة والسلام -: «من ترك سنتي لم ينل شفاعتي». اهـ وفي التحرير: إن تاركها يستوجب التضييل واللوم.. اهـ والمراد الترك بلا عذر على سبيل الإصرار (رد المحتار على الدر المختار ج ۱ ص ۱۰۴). الناشر: دار الفكر-بيروت

(۱۰۹) يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (البقرة / ۱۸۳).
 - فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ إِلَّا يَه (البقرة/ ۱۸۵).

عن ابن عمر، رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بني الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة والحج، وصوم رمضان. (رواه البخاري: ۸ و مسلم: ۱۲۱).

رسمي جريده

پوله پسي نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

۱۸- د ږيرې خړپيل او تر قبضي
۱۸- تراشيدن ريش و کم کردن
کمول. (۱۱۰)
آن از قبضه. (۱۱۰)

- المحتسب مأمور بإزالة المنكر، فله أن يحتسب على كل من اقتترف شيئا من المعاصي وأن يعاقبه عليها بما يراه مناسبا (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۱۷ ص ۲۶۶).

(۱۱۰) و اتركوا اللحي كما هي ولا تحلقوها ولا تنقصوها من القدر المسنون وهو القبضة (نصاب الاحتساب ج ۱ ص ۱۲۲).

مطلب في الأخذ من اللحية (قوله: وأما الأخذ منها إلخ) بهذا وفق في الفتح بين ما مر وبين ما في الصحيحين عن ابن عمر عنه - صلى الله عليه وسلم - «أحفوا الشوارب واعفوا اللحية» قال: لأنه صح عن ابن عمر راوي هذا الحديث أنه كان يأخذ الفاضل عن القبضة، فإن لم يحمل على النسخ كما هو أصلنا في عمل الراوي على خلاف مرويه مع أنه روي عن غير الراوي وعن النبي - صلى الله عليه وسلم - يحمل الإعفاء على إعفائها عن أن يأخذ غالها أو كلها كما هو فعل مجوس الأعاجم من حلق لحاهم، ويؤيده ما في مسلم عن أبي هريرة عنه - صلى الله عليه وسلم - «جزوا الشوارب واعفوا اللحي خالفوا المجوس» فهذه الجملة واقعة موقع التعليق، وأما الأخذ منها وهي دون ذلك كما يفعله بعض المغاربة، ومختلة الرجال فلم يبعه أحد اه ملخصا. (رد المحتار على الدر المختار ج: ۲ ص: ۴۱۸ الناشر: دار الفكر-بيروت).

- تر اوړود د اوړدو څنود اصلاح په اړه د اسلامي امارت د مشرتابه هدايت (كنه ۴۸ ج ۴).

- (قوله: وهو) أي القدر المسنون في اللحية (القبضة) بضم القاف، قال في النهاية: وما وراء ذلك يجب قطعه هكذا عن {رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يأخذ من اللحية من طولها وعرضها} أورده أبو عيسى يعني الترمذي في جامعه، رواه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص. (فتح القدير ج ۲ ص ۳۴۷). الناشر: دار الفكر.

- قوله (والسنة فيها القبضة) وهو أن يقبض الرجل لحيته فما زاد منها على قبضة قطعه كذا ذكره محمد في كتاب الآثار عن الإمام قال وبه نأخذ محيط اه (الدر المختار ج ۶ ص ۴۰۷). الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر - وصرح في النهاية بوجوب قطع ما زاد على القبضة بالضم، ومقتضاه الإثم بتركه لا أن يحمل الوجوب على الثبوت، وأما الأخذ منها وهي دون ذلك كما يفعله بعض المغاربة، ومختلة الرجال فلم يبعه أحد، وأخذ كلها فعل يهود الهند ومجوس الأعاجم فتح. (حاشية على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح ج ۱ ص ۴۴۹ الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق مصر).

- قال محمد بن الحسن في كتاب الآثار: أخبرنا أبو حنيفة عن أبي الهيثم عن ابن عمر رضي الله عنهما " أنه كان يقبض على لحيته ثم يقص ما تحت القبضة " ورواه أبو داود والنسائي في كتاب الصوم عن علي بن الحسن بن شقيق عن الحسن بن واقد عن مروان بن سالم المقنع قال: رأيت ابن عمر رضي الله عنه يقبض على لحيته فيقطع ما زاد على الكف وقال: { كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أفطر قال: ذهب الظمأ وابتلت العروق وثبت الأجر إن شاء الله تعالى } وذكره البخاري تعليقا فقال: " وكان ابن عمر رضي الله عنه إذا حج أو اعتمر قبض على لحيته فما فضل أخذه " وقد روي عن أبي هريرة رضي الله عنه أيضا أسنده ابن أبي شيبة عنه:

رسمي جريده

پوله پسي نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

- ۱۹ - د اسلامي شريعت پر خلاف د وېښتانو جوړول.^(۱۱۱)
- ۱۹ - اصلاح موها برخلاف شريعت اسلامي.^(۱۱۱)
- ۲۰ - له كفارو سره دوستي او مرسته،^(۱۱۲) له هغوی سره د صورت
- ۲۰ - دوستي و کموک با كفار^(۱۱۲) و مشابهاهت

حدثنا أبو أسامة عن شعبة عن عمر بن أيوب من ولد جرير عن أبي زرعة قال " كان أبو هريرة رضي الله عنه يقبض على لحيته فيأخذ ما فضل عن القبضة " (فتح القدير ج ۲ ص ۳۴۷). الناشر: دار الفكر.

(۱۱۱) حدثنا أحمد بن حنبل، حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي صلى الله عليه وسلم: رأى صبيا قد حلق بعض شعره وترك بعضه، فنهاهم عن ذلك، وقال: «احلقوه كله، أو اتركوه كله» (سنن أبي داود رقم الحديث ۴۱۹۵ الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت).

- وأما الحلق اه يعني حلق الكل إن أراد التنظيف أو ترك الكل ليدهنه ويرجله ويفرقه لما في أبي داود والنسائي عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى صبيا حلق بعض رأسه وترك بعضه فقال صلى الله عليه وسلم احلقوه كله أو اتركوه كله وفي الغرائب يستحب حلق الشعر في كل جمعة وفي شرح النقاية عن الإمام يكره أن يحلق قفاه إلا عند الحجامة اه (حاشية على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح ج ۱ ص ۳۴۱ الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق مصر).

- قال ابن عابدين: القزع: هو أن يحلق بعض الرأس ويترك البعض قطعاً مقدار ثلاثة أصابع كذا في الغرائب. وقال النووي: القزع حلق بعض الرأس مطلقاً، منهم من قال: هو حلق مواضع متفرقة منه الحكم التكليفي: اتفق الفقهاء على كراهة القزع: لأن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن القزع وقال: احلقوه كله أو اتركوه كله (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۳ ص ۳۳ مكتبة الرشيدية).

- وذكر الطحاوي: أن الحلق سنة، ونسب ذلك إلى العلماء الثلاثة، وفي الذخيرة: ولا بأس أن يحلق وسط رأسه ويرسل شعره من غير أن يقتله وإن قتله فذلك مكروه، لأنه يصير مشبهاً ببعض الكفرة والمجوس في ديارنا يرسلون الشعر من غير قتل، ولكن لا يحلقون وسط الرأس بل يجزون الناصية تترارخانية قال ط: ويكره القزع وهو أن يحلق البعض ويترك البعض قطعاً مقدار ثلاثة أصابع كذا في الغرائب، وفيها: كان بعض السلف يترك سباليه وهما أطراف الشوارب. (رد المحتار على الدر المختار ج ۶ ص ۴۰۷). الناشر: دار الفكر-بيروت.

- يكره القزع وهو أن يحلق البعض ويترك البعض قطعاً مقدار ثلاثة أصابع كذا في الغرائب. وعن أبي حنيفة رحمه الله تعالى يكره أن يحلق قفاه إلا عند الحجامة كذا في الينابيع (الفتاوى الهندية ج ۲ ص ۴۴ والفقه الإسلامي وأدلته ج ۱ ص ۴۰۹ الناشر: دار الفكر - سورية - دمشق).

(۱۱۲) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (سورة المائدة الآية ۵۱).

رسمي جريده

پوله پسي نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

او سیرت ورتنه والی. (۱۱۳)	صورت و سیرت با آنها. (۱۱۳)
۲۱- د مسلمانانو له خوا د نوروز،	۲۱- نوروز، شب یلدا، آتش بازی
شب یلدا، آتش بازی او داسې نورې	از طرف مسلمانان و مانند اینها
ورځې چې په مسلمانانو کې مروجې دي	سایر روزهایی که در بین مسلمانان
او په شریعت کې اصل	مروج است و در شریعت اصل
نه لري. (۱۱۴)	ندارد. (۱۱۴)

ينې تبارك وتعالى عباده المؤمنين عن موالاة اليهود والنصارى الذين هم أعداء الإسلام وأهل قاتلهم الله، ثم أخبر أن بعضهم أولياء بعض، ثم تهدد وتوعد من يتعاطى ذلك، (مختصر تفسير ابن كثير ج ۱ ص: ۵۲۶ الناشر: دار القرآن الكريم، بيروت - لبنان).

- وَلَا تَزَكُّوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمْ النَّارُ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ (هود/ ۱۱۳).
ولا تركنوا إلى الذين ظلموا أي لا تميلوا إليهم أدنى ميل، والمراد بهم المشركون كما روى ذلك ابن جرير، وابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما، وفسر الميل بميل القلب إليهم بالمحبة، وقد يفسر بما هو أعم من ذلك كما يفسر الذين ظلموا بمن وجد منه ما يسى ظلمًا مطلقًا، قيل: وإرادة ذلك لم يقل إلى الظالمين ويشمل النبي حينئذ مداهنتهم وترك التغيير عنهم مع القدرة والتزيي بزهم وتعظيم ذكرهم ومجالستهم من غير داع شرعي، وكذا القيام لهم ونحو ذلك، (روح المعاني ج ۶ ص ۳۴۷ الناشر: دار الكتب العلمية. بيروت).

(۱۱۳) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُرًى لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ يُخَيِّ وَيُمِيتُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (ال عمران/ ۱۵۶) ينهى تعالى عباده المؤمنين عن مشابهة الكفار في اعتقادهم الفاسد (مختصر تفسير ابن كثير ج ۱ ص: ۳۳۰ الناشر: دار القرآن الكريم، بيروت - لبنان).

- عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من تشبه بقوم فهو منهم» (سنن أبي داود رقم الحديث ۴۰۳۱ الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت).

(۱۱۴) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُرًى لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ يُخَيِّ وَيُمِيتُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (ال عمران/ ۱۵۶) ينهى تعالى عباده المؤمنين عن مشابهة الكفار في اعتقادهم الفاسد (مختصر تفسير ابن كثير ج ۱ ص: ۳۳۰ الناشر: دار القرآن الكريم، بيروت - لبنان).

- عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من تشبه بقوم فهو منهم» (سنن أبي داود رقم الحديث ۴۰۳۱ الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت).

رسمي جريده

پوله پسي نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۴۶/۱/۲۵-۱۴۰۳/۵/۱۰)

- ۲۲- صليب، نيكتايي او د داسې نورو غير شرعي نښو استعمالول او رواجول. (۱۱۵)
- ۲۲- استعمال و ترويج صليب، نيكتايي و مانند آن ساير نشانه‌های غير شرعي. (۱۱۵)

- وقال أصبغ: دعا رجل عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه إلى وليمة، فلما جاء سمع لهوا فلم يدخل فقال: ما لك؟ فقال: سمعت رسوال الله صلى الله عليه وسلم" من كثر سواد قوم فهو منهم، ومن رضي عمل قوم كان شريك لمن عمله. (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۳۸ ص ۱۷۸) مكتبة الرشيدية.

- ويكفر بخروجه إلى نيروز المجوس والموافقة معهم فيما يفعلونه في ذلك اليوم وبشرائه يوم نيروز شيئا لم يكن يشتره قبل ذلك تعظيما للنيروز لا للأكل والشرب وبإهدائه ذلك اليوم للمشركين ولو بيضة تعظيما لذلك اليوم. (مجمع الأنهر ج ۱ ص ۶۹۸). الناشر: دار إحياء التراث العربي

- وبالإسناد عن الثوري، عن عوف، عن الوليد أو أبي الوليد، عن عبد الله بن عمرو، قال: من بني ببلاد الأعاجم وصنع نيروزهم ومهرجائهم وتشبه بهم حتى يموت وهو كذلك حشر معهم يوم القيامة. «... قلت: وذلك كما ترى في أرض الهند أن دور أهل الإسلام، وأهل الشرك ليست مختلطة في البلاد القديمة بل متميزة متباينة، فلا يقدر أهل الشرك على إظهار شعائهم إلا في دورهم ومحلاتهم، لا في دور المسلمين، فمن بني من المسلمين داره في محلة المشركين ليتشبه بهم في أعيادهم مثلا وأعرض عن محلة المسلمين، فحكمه هو ما ذكره عبد الله بن عمرو. وظاهره يقتضي أنه جعله كافرا بمشاركتهم في مجموع هذه الأمور أو جعل ذلك من الكبائر الموجبة للنار، وإن كان الأول ظاهرا لفظه فتكون المشاركة في بعض ذلك معصية. (اعلاء السنن ۱۱/ ۵۴۹۶، ۵۴۹۷).

- أقول: والظاهر أنه يلحق به الصليب وإن لم يكن تمثال ذي روح لأن فيه تشبها بالنصاري. ويكره التشبه بهم في المذموم وإن لم يقصده كما مر. (رد المحتار على الدر المختار ج ۱ ص ۴۷۹) مكتبة الرشيدية.

- والتشبه بأهل البدع منهي عنه فتجب مخالفتهم! هـ أقول وكراهة التشبه بأهل البدع مقرر عندنا أيضا لكن لا مطلقا بل في المذموم وفيما قصد به التشبه بهم كما قدمه الشارح في مفسدات الصلاة. (رد المحتار على الدر المختار ج ۵ ص ۵۳۱) مكتبة الرشيدية.

- لا يجوز التشبه بالكفار في أعيادهم، لما ورد في الحديث من تشبه بقوم فهو منهم، ومعنى ذلك تنفير المسلمين عن موافقة الكفار في كل ما اختصوا به. (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۱۲ ص ۸) مكتبة الرشيدية.

(۱۱۵) عن عمران بن حطان أن عائشة، رضي الله عنها، حدثته أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يترك في بيته شيئا فيه تصاليب إلا نقضه. (رواه البخاري: ۵۴۹۶).

- عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال «ليس منا من تشبه بغيرنا لا تشبهوا باليهود ولا بالنصارى فإن تسليم اليهود الإشارة بالأصابع وتسليم النصارى الإشارة بالكف». (رواه الترمذي: ۲۹۱۱).

رسمي جريده

پوله پسي نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

۲۳- د حنفي فقهي په معتبرو ۲۳- انجام و ترويج بدعات
کتابونو کي د مشخصو شويو مستقبحات مشخص شده
مستقبحو بدعاتو کول در کتابهای معتبر

- لا يجوز للمسلم أن يصنع صليبا، ولا يجوز له أن يأمر بصناعته، (۱) والمراد صناعة ما يرمز به إلى التصليب. وليس له اتخاذ، وسواء علقه أو نصبه أو لم يعلقه ولم ينصبه. ولا يجوز له إظهار هذا الشعار في طرق المسلمين وأماكهم العامة أو الخاصة، ولا جعله في ثيابه، لما روى عدي بن حاتم رضي الله عنه قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وفي عنقي صليب من ذهب. فقال: يا عدي، اطرح عنك هذا الوثن وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله بعثني رحمة وهدى للعالمين، وأمرني بمحق المزامير والمعازف والأوثان والصلب وأمر الجاهلية. يكره الصليب في الثوب ونحوه كالقلنسوة والدرهم والدنانير والخواتم. قال ابن حمدان: ويحتمل التحريم، وهو ظاهر ما نقله صالح عن الإمام أحمد، وصوبه صاحب الإنصاف. ودليل ذلك حديث عائشة رضي الله عنها الذي يفيد أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقطع صورة الصليب من الثوب، وفي بعض رواياته عند أحمد عن أم عبد الرحمن بن أذينة قالت: كنا نطوف مع عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها فرأت على امرأة بردا فيه تصليب، فقالت أم المؤمنين: اطرحيه. اطرحيه. فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا رأى نحو هذا في الثوب قضبه. (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۱۲ ص ۸۸) مكتبة الرشيدية.

- يكره للمصلي أن يكون في قبلته صليب؛ لأن فيه تشبها بالنصارى في عبادتهم، والتشبه بهم في المذموم مكروه، وإن لم يقصده. (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۱۲ ص ۸۸) مكتبة الرشيدية.
- من كسر صليبا لمسلم فلا ضمان فيه اتفاقا. وإن كان لأهل الذمة، فإن أظهره كانت إزالته واجبة، ولا ضمان أيضا. (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۱۲ ص ۸۹) مكتبة الرشيدية.
- أقول: والظاهر أنه يلحق به الصليب وإن لم يكن تمثال ذي روح لأن فيه تشبها بالنصارى. ويكره التشبه بهم في المذموم وإن لم يقصده كما مر. (رد المحتار على الدر المختار ج ۱ ص ۴۷۹) مكتبة الرشيدية.
- والتشبه بأهل البدع منهي عنه فتجب مخالفتهم إياه أقول وكرهه التشبه بأهل البدع مقرر عندنا أيضا لكن لا مطلقا بل في المذموم وفيما قصد به التشبه بهم كما قدمه الشارح في مفسدات الصلاة. (رد المحتار على الدر المختار ج ۵ ص ۵۳۱) مكتبة الرشيدية.

- لا يجوز التشبه بالكفار في أعيادهم، لما ورد في الحديث من تشبه بقوم فهو منهم، ومعنى ذلك تنفير المسلمين عن موافقة الكفار في كل ما اختصوا به. (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۱۲ ص ۸) مكتبة الرشيدية.
- يحرم على المسلم شد الزنار في وسطه على الهيئة التي يلزم بها أهل الذمة؛ لأن ذلك تشبه بهم، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: من تشبه بقوم فهو منهم (۲). وهذا باتفاق. (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۲۴ ص ۵۲) مكتبة الرشيدية.

رسمي جريده

پوله پسي نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

- | | |
|-------------------------------------|---------------------------------|
| او رواجول. (۱۱۶) | فقه حنفی. (۱۱۶) |
| ۲۴ - له والدينو شخه نافرمانی. (۱۱۷) | ۲۴ - نافرمانی از والدين. (۱۱۷) |
| ۲۵ - د خلکو د حقوقو ضايع کول. (۱۱۸) | ۲۵ - ضايع کردن حقوق مردم. (۱۱۸) |
| ۲۶ - له یتیمانو او مظلومانو سره | ۲۶ - رفتار زشت با یتیمان و |

(۱۱۶) عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه، فهو رد» (رواه البخاري: ۲۶۹۷).

و الحق ان الائمة المقتدى بهم في الدين كلهم على هدى مستقيم فأى مذهب من مذاهبهم كان شائعا في بلد من البلاد وفي العلماء به كثرة يجب على العامى اتباعه (اعلاء السنن: ج ۲۰ ص ۲۹۰).

البدعة في الأصل إحداث أمر لم يكن في زمن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، ثم البدعة على نوعين: إن كانت مما يندرج تحت مستحسن في الشرع فهي بدعة حسنة، وإن كانت مما يندرج تحت مستقبح في الشرع فهي بدعة مستقبة. (عمدة القاري شرح صحيح البخاري ج ۱۱ ص: ۱۲۶) الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

(۱۱۷) لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا. الآية، (البقرة ۸۳).

- وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَهْزُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا (۲۳) وَاحْفَظْ لَهُمَا جَنَاحَ الذَّلِيلِ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيْتَنِي صَغِيرًا (الاسراء/ ۲۳ و ۲۴).

- عن أنس رضي الله عنه، قال: سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الكبائر، قال: «الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، وقتل النفس، وشهادة الزور». (رواه البخاري: ۲۶۵۳).

(۱۱۸) وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغْيٍ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا (۵۸) الأحزاب.

- عن أبي هريرة قال قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - «لا تحاسدوا ولا تناجشوا ولا تباغضوا ولا تدابروا ولا يبيع بعضكم على بيع بعض وكونوا عباد الله إخوانا. المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره. التقوى ها هنا». ويشير إلى صدره ثلاث مرات «بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه». (رواه المسلم: ۶۷۰۶ و الترمذي: ۱۹۲۷ و احمد بن حنبل: ۷۷۱۳).

- عن أبي بردة، عن أبي موسى، قال: قلت: يا رسول الله، أي الإسلام أفضل؟ قال: من سلم المسلمون من لسانه ويده. صحيح البخاري.

عن عبادة بن الصامت، «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قضى أن لا ضرر ولا ضرار».

عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: «كل المسلم على المسلم حرام، دمه، وماله، وعرضه» سنن ابن ماجه.